

## أضواء البيان

@ 57 % ( أعطى عطايا شهدت بالكرم % يومئذ له ولم تجمجم ) % ( أعطى عطايا أخلت دلح الديم % إذا ملأت رحب الغضا من النعم ) % ( زهاء ألفي ناقة منها وما % ملأ بين جبلين غنما ) % ( لرجل وبله ما لحلقه % منها ومن رقيقه وورقه ) % .

الخ قالوا : لو كان يجب قسم الأخماس الأربعة على الجيش الذي غنمها ، لما أعطى صلى الله عليه وسلم ألفى ناقة من غنائم هوزان لغير الغزاة ، ولما أعطى ما ملأ بين جبلين من الغنم لصفوان بن أمية ، وفي ذلك اليوم أعطى الأقرع بن حابس التميمي مائة من الإبل ، وكذلك عيينة بن حصن الفزاري حتى غار من ذلك العباس بن مرداس السلمي وقال في ذلك شعره المشهور : ألفى ناقة من غنائم هوزان لغير الغزاة ، ولما أعطى ما ملأ بين جبلين من الغنم لصفوان بن أمية ، وفي ذلك اليوم أعطى الأقرع بن حابس التميمي مائة من الإبل ، وكذلك عيينة بن حصن الفزاري حتى غار من ذلك العباس بن مرداس السلمي وقال في ذلك شعره المشهور : % ( أتجعل نهبي ونهب العبيد % بن عيينة والأقرع ) % ( فما كان حصن ولا حابس % يفوقان مرداس في مجمع ) % ( وما كنت دون امرء منهما % ومن تضع اليوم لا يرفع ) % ( وقد كنت في الحرب ذا تدرا % فلم أعط شيئاً ولم أمتنع ) % ( إلا أباعير أعطيتها % عديد قوائمه الأربع ) % ( وكانت نهاباً % تلافيتها % بكرى على المهر في الأجرع ) % ( وإيقاطي القوم إن يرقدوا % إذا هجع الناس لم أهجع ) % .

قالوا : فلو كان قسم الأخماس الأربعة على الجيش الغانمين واجباً ، لما فضل الأقرع وعيينة في العطاء من الغنيمة على العباس بن مرداس في أول الأمر قبل أن يقول شعره المذكور .

وأجيب من جهة الجمهور عن هذه الاحتجاجات : فالجواب عن آية { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ } هو ما قدمنا من أنها منسوخة بقوله تعالى : { وَاعْلَمُوا أَن زَمَنًا غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ } ، ونسبه القرطبي لجمهور العلماء ، والجواب عما وقع في فتح مكة من أوجه : . .

الأول : أن بعض العلماء زعموا أن مكة لم تفتح عنوة ، ولكن أهلها أخذوا الأمان منه صلى الله عليه وسلم . وممن قال بهذا الشافعي رحمه الله . .

واستدل قائلوا هذا القول بقوله صلى الله عليه وسلم : ( من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ) وهو